

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٦٠٥ لسنة ٢٠١٤

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنيها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٦/١٢ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

نقل مقر انعقاد جلسات القضية رقم ١٣٠٤٥ لسنة ٢٠١٤ جنح طوخ والمعاد قيدها برقم ٦٧١٧ لسنة ٢٠١٤ جنح س بنيها والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٦/١٧ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرها الحالي .

**(المادة الثانية)**

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، وي العمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٤/٦/١٧

صدر في ٢٠١٤/٦/١٢

**وزير العدل**

**المستشار/ نير عبد المنعم عثمان**